

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

**قرار وزاري رقم ٥٢٨ لسنة ٢٠١٩**

بإضافة المجزر النصف آلى للدواجن الخاص  
باسم السيد / صفوت عبد الموجود عبد الحاكم  
والقائم بناحية طريق طيبة الصحراءى - المطار  
مركز الأقصر - محافظة الأقصر ، للكشف المرافق

للقرار الوزارى رقم ١٤٢٥ لسنة ٢٠١٠

برقم كودى ( U / ٢٩٠١٠٤٠٢٠٩ )

## وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ولقوانين المعدلة له ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة  
للخدمات البيطرية ،

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تداول الدواجن المذبوحة ،  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن شروط ومواصفات  
مجازر الطيور والدواجن ، تسجيل منشأة (مجزر نصف آلى للدواجن)  
برقم ( ٤٧٧٤٦ FAC ) ، من الهيئة العامة للتنمية الصناعية - وزارة التجارة والصناعة  
بتاريخ ٢٠١٩/٤/٨ (مرفق) ،

وعلى موافقة الاتحاد العام لمتاجي الدواجن رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١٩/٣/١١  
على نشاط مجزر نصف آلى للدواجن ، (مرفق) ،  
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بإعادة المعاينة كل خمس سنوات لتحديد  
صلاحيه المجزر للعمل ،

وعلى مذكرة الهيئة العامة للخدمات البيطرية الواردة رفق الكتاب الوارد

برقم (٧١٥١) بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٨ :

وعلى مذكرة السيد المستشار القانوني لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الواردة برقم (٦٨٣٤) بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢ :

### **قرار:**

**مادة ١** - يضاف المجزر النصف، آلى للدواجن الخاص باسم السيد / صفوت عبد الموجود عبد الحكم ، والكائن بناحية طريق طيبة الصحراءى - المطار - مركز الأقصر بمحافظة الأقصر ، للكشف المرافق لقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ برقم كودى (U / ٢٩٠١٠٢٠٢٠٩) .

**مادة ٢** - يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

**مادة ٣** - يتم إعادة المعاينة وتحديد صلاحية المجزر للعمل كل خمس سنوات .

**مادة ٤** - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصري ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/٥/٥

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عز الدين أبو ستيت